**جامعة 8ماي 1945م قالمة**

**كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية**

**قسم التاريخ**

**المخبر:التاريخ *للأبحاث* والدراسات المغاربة**

**الملتقى الوطني:**

**التشريعات الفرنسية وانعكاساتها على المجتمع الجزائري خلال الفترة 1830-1962**

**29نوفمبر 2022**

**الاسم واللقب :صورية مزيز**

**الدرجة العلمية: طالبة سنة ثالثة دكتوراه مخبر الأبحاث والدراسات التاريخية تخصص المجتمع الجزائري والسلطة السياسية خلال القرنين 19و20**

**المؤسسة الأصلية: الجامعة 08ماي 1945قالمة**

**الهاتف:0798431899**

**maziz.soraya@univ-guelma.dzالبريد الالكتروني :**

**المحور الرابع: التشريعات الفرنسية العامة الاقتصادية 1870-1962م**

**عنوان المداخلة: قانون وارني 1873م وتداعياته على المجتمع الجزائري في ظل الجمهورية الفرنسية الثالثة**

**ملخص المداخلة:**

**أدركت فرنسا منذ دخولها ارض الجزائر أن مستقبلها مرهون بخلق مجتمع منصهر في المجتمع الأصلي، ويبقى هذا الأمر مرهون بمدي قدرة الإدارة الفرنسية على تجسيد سياسية الاستيطان فاتبعت شتى الوسائل والأساليب لنهب وسلب الأرض من سكانها الأصلين ومنحها للمعمرين وفق جملة من القوانين والقرارات والمراسيم ومن هنا سأسلط الضوء في هذه الدراسة على ابرز قانون كان له دور كبير في تفتيت الملكية الجماعية للأرض وتشكيل الملكية الفردية ومن هنا سأطرح الإشكالية التالية : الى أي مدى استطاع هذا التشريع الفرنسي تجزأت الملكية العقارية في الجزائر ؟وماهي انعكاساته على المجتمع الجزائري ؟ وضمن هذه الإشكالية تندرج جملة من التساؤلات الفرعية :**

**-ما هي ظروف صدوره ؟**

**-ما محتواه القانوني ؟**

**-ما هي الأهداف التي سطرها هذا التشريع العقاري ؟**

**-ما هي انعكاساته على المجتمع الجزائري ؟**

**الكلمات المفتاحية : قانون وارني – السياسية الفرنسية –مصادرة الأراضي**

**Summary:**

France has realized since its entry into Algeria that its future depends on the creation of a fused society in the original society, and this matter remains dependent on the extent of the ability of the French administration to embody the settlement policy. In this study, the most prominent law that had a major role in the fragmentation of collective ownership of land and the formation of individual ownership, and from here I will raise the following problem: To what extent was this French legislation fragmented real estate ownership in Algeria? What are its implications for Algerian society? Within this problem are a number of sub-questions:

What are the conditions for its issuance?

What is its legal content?

What are the objectives of this real estate legislation?

What are its implications for Algerian society?

**Keywords**: Warney's law - French politics - land confiscation.

**مقدمة:**

أصدرت السلطات الفرنسية سياسة تعسفية خلال المرحلة الاستعمارية في الجزائر من خلال ترسانة من القوانين والمراسيم الزجرية لإحكام سيطرتها على الجزائريين خاصة بعد سقوط الجمهورية الثانية وقيام الجمهورية الفرنسية الثالثة التي فتحت الباب أمام المستوطنين والاوروبين للاستحواذ على السلطة في الجزائر وكانوا يهدفون الى تجسيد أمرين هامين في الجزائر فالأول يتعلق بإخماد الثورات الشعبية والأمر الثاني يتعلق بتعميم عملية تشخيص الملكية العقارية التي ابتدأت في عام 1873م بإصدار قانون جديد حول مسالة الصراع حول الملكية وكيفية تجزئتها هذه النقطة الجوهرية التي هي محور دراستنا سنحاول في هذه الورقة البحثية أن نسلط الضوء على الظروف التي صدر فيها هذا التشريع العقاري و أهم مضامينه وهل جسد على ارض الواقع أم لا وهل لها سلبيات على المجتمع الجزائري أم لا

**ظروف التشريع القانوني وارني 1873م:**

بعد قيام الجمهورية الفرنسية الثالثة أخذت عمليات السطو على الأراضي أبعادا شاملة وكانت سنتين 1870-1871م حاسمتين في هذا المجال لعدة أسباب منها سقوط النظام الامبراطوي الذي حد نسبيا من أطماع المستوطنين وتم استبداله بقيام الجمهورية الثالثة التي أعطت كامل الصلاحيات للمستوطنين[[1]](#footnote-1) .

ومن هنا أصدرت عدة مراسيم وقرارات بهدف تقوية نفوذ المستوطنين بالبرلمان الفرنسي وتقوية تمثيلهم السياسي فسعى هؤلاء المستوطنون لوضع خطة مستقبلية للحفاظ على نفوذهم في الجزائر فنشطت حركة الاستيطان الأوروبي نشاطا واسعا ومكثفا بالجزائر ابتداء من عام 1870م[[2]](#footnote-2) وذلك نتيجة عدة عوامل خاصة بعد توقف العمل بالقانون المشيخي سيناتوس كونسلت سنة 1870م [[3]](#footnote-3)وتزامنا مع ظهور الحكم المدني وإنهاء الحكم العسكري وانتهاء الحرب البروسية الألمانية1870م وخسارة فرنسا لكل من الالزاس واللورين[[4]](#footnote-4) ،فرحلت فرنسا سكان الالزاس واللورين الى الجزائر وأعطت لهم وعد بمنحهم أزيد من 10الف هكتار من الأراضي[[5]](#footnote-5) ومن هنا استغل المستوطنون ورقة إرسال الالزاس واللوين لضغط على الحاكم العام دوقيدون للخضوع لإرادتهم[[6]](#footnote-6) وعليه لقد كانت أول خطوة خطتها الجمهورية الفرنسية الثالثة هيا مصادرة أزيد من 340الف هكتار من الأراضي ومنحها لسكان الالزاس واللورين الذين استوطنوا بالأراضي الجزائرية إضافة الى قمع فرنسا لمقاومة المقراني ومصادرة

أملاكهم وأراضيهم ففشل مقاومة المقراني أتاح فرصة ثمينة للمستوطنين لتحقيق إطماعهم التوسعية وطرد الجزائريين من أرضيهم وتسليمها للعنصر الأوروبي[[7]](#footnote-7) ثم بدأت تعدد الجمهورية الفرنسية الثالثة أساليبها لاغتصاب أراضي الجزائريين لصالح المستوطنين و كيفية توسيع مشروعها الاستيطاني فبدأت تفكر في إيجاد قوانين ومراسيم تشريعية لتنفيذ مشروعها الاستيطاني ولم تتأخر عن ذلك فعلا وقامت بإصدار مرسوم 31مارس 1871م الذي ينص على مصادرة أملاك القبائل الثائرة ضد المستعمر والتي قادت مقاومات ضد المستعمر وأبرزها مقاومة المقراني التي جاء هذا المرسوم كرد فعل عليها الذين تم تأميم ممتلكاتهم ومنحها للنازحين من الالزاس واللورين[[8]](#footnote-8) أما القانون الثاني الذي أصدرته السلطات الاستعمارية هو قانون 21يونيو 1871م تضمن منح 100.000هكتار من الأراضي لذوي الأصول الألمانية واختاروا الجنسية الفرنسية واستقروا بالجزائر [[9]](#footnote-9) أما القانون الثالث والذي هو محور دراستنا في هذه الورقة البحثية فبدوره ينظم ملكية الأرض مابين الأهالي والأوروبين أو مابين الأهالي وحدهم [[10]](#footnote-10) ويسعى لتحطيم نظام الملكية الزراعية ويؤكد رئيس محكمة الجزائر خلال سنة 1871م ما يلي "الهدف من تطبيق هذا القانون هو تسليم ارض الأهالي للسوق الفرنسية [[11]](#footnote-11)

فصدر قانون 26جويلية 1873م الذي تم انتخابه بعجلة بعد مجئ الجمهورية الفرنسية الثالثة وحمل اسم احد غلاة المستوطنين[[12]](#footnote-12)

**تعريف قانون وارني ومضامينه :**

**مؤسس القانون:**

من مواليد 1810م عين نائبا يمثل الكولون الجزائريين في البرلمان الفرنسي وهو الذي بناءا على اقتراحه تم التصويت على قانون تحويل الملكية الجماعية في الجزائر الى ملكية خاصة وكان في مسار حياته قد درس تخصص الطب[[13]](#footnote-13) تم تعينه مساعدا جراحا في مستشفى وهران لعام 1832م ، ومنذ ذلك الوقت استقر في الجزائر الحق بالقنصلية الفرنسية بمعسكر ،وكان بدوره يدافع فيها عن الكولون وهو صاحب الكراسات الجزائرية له العديد من المنشورات والمؤلفات نذكر منها[[14]](#footnote-14) :

-1839م :جروح بالأسلحة النارية بين عرب الجزائر .

-1840م:مقاطعة وهران تحت حكم الأمير .

-1842م:ولاية قسنطينة وقت الفتح .

-1846م:وصف الجزائر مع كاريت .

-1854م:شبكة السكك الحديدية الجزائرية من الكتان المركزي للتل والملحقة للساحل .

-1864م:الجزائر أمام الرأي العام .

-1868م:البرنامج الجزائري للسياسات .

-1869م:المكاتب العربية ومكاتب المستوطنين.

1870م:دفاتر جزائرية.

**تعريف قانون فارنيي 26جويلية 1873م المعروف بقانون المستوطنين :**

هو قانون أصدره وارني عبارة عن مجموعة من الترتيبات والإجراءات القانونية التي سعت الى إلغاء الملكيات الجماعية المملوكة للقبائل والعائلات وتعويضها بالملكيات الفردية وكان يهدف الى مصادرة الأراضي التي لم تصل إليها القوانين الفرنسية السابقة والتي لم يكن لدى أصحابها وثائق وسندات أي بمعنى لها مالك عقاري دون وجود صك الملكية ،كما استهدف المشرعون الفرنسيون بذلك إزالة كل العقبات التي تسهل عملية شراء الأرض بمختلف المساومات للمستوطنين[[15]](#footnote-15) وبعد اطلاعي على مقال قانون الأراضي والمجتمع الريفي تطبيق القانون 26جويلية 1873م في الجزائر  وأطلق على هذا القانون بتسمية قانون التحذير لأنه أعطى توجيها جديدا للسياسة الجزائرية[[16]](#footnote-16) وعند اطلاعنا على أهم الأسباب التي عرضها السيد وارني لإصدار هذا التشريع نجدها بنيت على أساس التطور التاريخي للعقار في الجزائر قبل وبعد الاحتلال وان التحليل الذي قدمه ناتج عم المشاريع التي قدمت في شكل مشروعين الأول تم إصداره في 20جانفي 1872م والثاني في 27مارس 1872م ومن خلال دراسة هذين المشروعين في البرلمان تمت الموافقة على قانون وارني الذي كان يهدف بالدرجة الأولى الى فتح المجال أمام نشاط رؤوس أموال الأوروبية وتشجيع الاستيطان[[17]](#footnote-17) .

**أهداف قانون وارني:**

فصدر قانون 26جويلية 1873م الذي تم التصويت عليه بعد وقت قصير من سقوط الإمبراطورية وهو يرافق تطوير الإدارة المدنية وتوسيع الأراضي واستئناف الاستعمار الحر والرسمي معها [[18]](#footnote-18) فحمل اسم احد غلاة المستوطنين والذي أباح للمستوطنين التصرف في أراضي الجزائريين وتطبيق في نفس الوقت القانون الفرنسي على إجراءات بيع الأراضي بصدور هذا القانون سمح لفرنسة كل الأراضي[[19]](#footnote-19) وقد سهل هذا القانون ما يسمي بمشروع الاستيطان الحر لذلك أطلق عليه تسمية قانون المستوطنين بعد حله محل المرسوم الإمبراطوري وكان قانون وارني يرمي الى تفكيك الملكية الجماعية، وقد قدم الحاكم العام كامبون تقريرا كاملا حول قانون وارني يوم 04افريل 1873م أمام اللجنة الوطنية الفرنسية باسم اللجنة المكلفة بدراسة المشروع فنجد أن وارني حلل كل أهداف القانون الى أهداف استيطانية أهلية فرنسية بالدرجة الأولى وفي سنه 1893م يشير الحاكم العام المذكور سابقا الى مجلس الشيوخ أن هذا القانون يهدف بالدرجة الأولى الى فتح هذه الملكية الأهلية التي بحالتها وطبيعتها غير قابلة للتجزئة ،بقيت مغلقة في وجه نشاط المستوطنين وأيضا في وجه نشاط رؤوس الأموال الأوروبي[[20]](#footnote-20)

ويهدف أساسا الى تمكين معاملات أسرع وأكثر مابين الجزائريين والاوروبين في الدوواير خاصة التي تم إنشاؤها بين عامين 1864-[[21]](#footnote-21)1870

ومن هنا يمكن أن نستخلص أهداف هذا القانون في مايلي :

**-**يهدف هذا القانون الى القضاء على الملكية الجماعية للقبائل والعرش بحيث لا يصبح هناك ملاك للقارض تحت صفة أو سند أو ملكية وان يسمون عقارين فقط.

-يهدف هذا القانون الى جعل الجزائريين فريسة للمضاربة وذلك بعد حصولهم على سندات ملكية من قبل الإدارة فباعوا أرضيهم فوجدوا أنفسهم مبعدين [[22]](#footnote-22)

الهدف الرئيسي من القانون أيضا هو القضاء على النسيج الاجتماعي الذي كان سائدا آنذاك وكان له دور بارز في تنظيم عدة مقاومات شعبية [[23]](#footnote-23)

- من الأهداف المسطرة لهذا القانون حصر القبائل الجزائرية في مناطق معينة والتي تعرف بالدواوير والتي كان لها تأثير ثنائيا يتمثل الأول في محاولة القضاء على كل الحقوق المكتسبة سابقا لإعادة توزيع هته الأراضي من جديد على البلدية والدولة والدواوير، والتأثير الثاني يتجلى في محاولة ايجا دالية لعرض كل الأراضي الجزائرية المتبقية في السوق الفرنسية [[24]](#footnote-24)ويشير شارل روبير اجيرون في هذا الصدد الى جملة من أهداف القانون منها :"إنهاء وضعية اللاعدالة في توزيع الأرض بين الأهالي والمهاجرين الوافدين "أي أن القانون يسعى لتوفير الأراضي لفائدة صندوق أملاك الدولة التي خصصت للاستيطان الخاص[[25]](#footnote-25) .

يبدو في اعتقادنا من خلال الأهداف السابقة الذكر أن الهدف الرئيسي من قانون وارني هو فرنسة العقار الجزائري وإخضاعه للتشريعات الفرنسية لكن ليس هذا هو الهدف الجوهري وإنما هناك أهداف على سبيل المثال لاالحصر رغبة الإدارة الفرنسية في توسيع التراب المدني على حساب التراب العسكري بهدف خلق مراكز استيطانية وإنشاء بلديات ومن هنا تتخلص من الآثار السلبية التي خلفها قانون سيناتوس كونسلت 1863،وهذا ماتم التصريح به من قبل أعضاء المجلس العام بعمالة وهران من بينهم روبيار وبريو وفوكو الذين كانوا رافضين لامرية الحاكم العام التي تنص على منع انتقال أراضي القبائل للبلديات الكاملة الصلاحيات فنندوا بتجسيد قانون وارني على ارض الواقع لأنه يسهل لهم مهمة الوصول الى الأراضي المراكز الاستيطانية[[26]](#footnote-26) .

**محتوى قانون وارني:**

وعند قراءتنا لمحتوى المواد 32التى وردت في هذا القانون المجزء الى 3فصول فالفصل الأول يتناول سبع مواد خاصة بالإجراءات العامة للقانون وعليه يتضمن هذا القانون ما يلي:

المادة الأولى :تأسيس الملكية العقارية في الجزائر وحفظها والانتقال التعاقدي للعقارات والحقوق العقارية مهما كان مالكها تخضع للقانون الفرنسي وعند استقراء هذه المادة نجد أن هذا التشريع العقاري اخضع كل الملكية الجزائرية للقانون الفرنسي وبالتالي غياب التشريع الإسلامي والعرف القبلي المعمول ،وبالتالي عند سن هذا القانون وتنفيذه لا يكفي لإطلاق ميكانزمات للبيع على الأقل ينبغي أن تكون الأراضي مضمونة بسندات فرنسية آو وجود السندات التي تحدد في حد ذاتها الملكية العقارية كالمساحة آو المصدر أو الموقع [[27]](#footnote-27)

-المادة الثانية:أشارت هذه المادة الى طريقة التطبيق الفوري للقانون الفرنسي الذي لم يعد محصور في المعاملات العقارية التي كانت تتم بين المسلمين والكولون وناما حتى بين المسلمين أنفسهم [[28]](#footnote-28).

وفصل الثاني يتضمن 05مواد وهي خاصة بالإجراءات المناسبة لتأسيس ملكية فردية فجاء:

المادة عشرون:تنص على إن التراضي التي تثبت فيها الملكية الجماعية لصالح القبيلة يتم فيها تأسيس ملكية فردية بعد توزيع أو منح عدة قطع لأهل الحقوق ولكن بشرط تقديم سندات [[29]](#footnote-29) ضمن تقرير وارني مبدأين أو فكرتين أساسيتين هوما :القوانين والإجراءات المساعدة على مهمة نقل الملكية ومحاولة نقلها للملكية الخاصة أما الفكرة الثانية فهي مجموعة من القوانين التكميلية التي تسد بعض النقاط التي لم يتطرق لها القانون[[30]](#footnote-30) وفصل ثالث يضم 07مواد والتي تتعلق بطريقة الانتقالية للحصول على العقود ومدتها[[31]](#footnote-31)

فمن خلال هذه المواد نجد أن قانون وارني من اخطر أجراء تشريعي طبقته السلطات الفرنسية في حق الجزائريين لأنه سيغير وجه الريف وسيعمل على إقامة ملكية فردية داخل أراضي قبائلية جماعية تمكن المعمرين من شراء الأرض واستغلالها[[32]](#footnote-32) ولقد اطلعنا على رأي اجيرون في كتابه الجزائريون المسلمون وفرنسا فيقدم لنا إحصائيات أشار إليها تقرير الحكومة العامة المؤرخ في 5افريل 1882م الى ما تم إنشائه من ملكيات فردية في العمالات الثلاثة والمقدرة ب[[33]](#footnote-33) :

|  |  |
| --- | --- |
| العمالة | الملكية |
| عمالة قسنطينة | 28.157 هكتار |
| عمالة الجزائر | 136.499 هكتار |
| عمالة وهران | 170.490 هكتار |

وبالتالي تعتبر الأراضي الخاضعة لقانون 1873 فرنسية بشكل قاطع بغض النظر عن الأحوال الشخصية لمالكها وجميع المعاملات ذات الصلة تخضع للتشريع الفرنسي بالدرجة الأولى سواء من ناحية الإعلان أو الإثبات الكتابي أو المستندات الواردة أمام مكتب العدل.[[34]](#footnote-34)

**الإجراءات التطبيقية لقانون وارني :**

لم تختر فرنسا الأراضي الجزائرية بطريقة عشوائية بل عملت على وضع دراسة شاملة بفضل مختصين تم من خلالهم تحديد أراضي العرش[[35]](#footnote-35) معرفة طبيعة نظام القبائل واهم الانعكاسات المترتبة من جراء تطبيق هذا القرار [[36]](#footnote-36)

فاسند الحاكم العام مهمة دراسة الأراضي الى المحافظ بحجة أن القوانين الفرنسية السابقة لمصادرة الأراضي كانت تتم بطريقة عامة دون تحديد طبيعة الأرض وعليه نجد قانون وارني ركز على دراسة أراضي الصبيغة والأملاك الفردية لكنه اغفل قضية أملاك الدووار وعدم تسليمهم العقارات ذات الملكية الجماعية الى غاية تأسيس الملكية الفردية فبدا التأسيس للملكية الفردية من خلال جملة من الخطوات فالخطوة الأولى هيا عملية التقنين القائمة على تحديد الموقع الجغرافي للأرض ومساحتها وطبيعة الأرض وكانت هذه الخطوة تتم تحت إشراف لجنة تحقيق خاصة بعتين الأرض وحدودها وأيضا وجود مهندس مختص يقوم بتصميم مخططات طبوغرافية خاصة وفي نفس الوقت أوكلت للحكومة العامة مهمة دراسة الملفات الخاضعة للطعن ومن هنا نستنج مدى حرص الإدارة الاستعمارية على السيطرة الكاملة لأملاك الجزائري ومنحها الكولون[[37]](#footnote-37) [[38]](#footnote-38)

وقد لجأت فرنسا الى استعمال العديد من الوسائل التعجيزية بهدف تحويل الأراضي التي تم إخضاعها للحراسة في انتظار فرصة تحويلها الراضي تابعة لملك الدولة آو البلدية [[39]](#footnote-39) فكان قانون وارني عنصرا مباشرا في تعبئة الأراضي وتفكيكها اجتماعيا ففي الفترة الممتدة من 1877-1891م نجد الأرقام الرسمية حول المعاملات التي كانت تتم بين الجزائريين والأوروبيين والتي سنوضحها في الجدول التالي[[40]](#footnote-40) :

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| الأوربيون للجزائريين | الجزائريون للاوربين | السنة |
| المساحة الإجمالية | المساحة الإجمالية |  |
| 13620 | 145938 | 1877-1881 |
| 16770 | 169735 | 1882-1886 |
| 52241 | 75708 | 1887-1891 |

**مساوئ قانون المعمرين :**

وجهت انتقادات كثيرة لهذا التشريع العقاري واهم انتقادي جوهري وجه له طول الفترة الزمنية التي كلفتهم أموال باهظة دون تحقيق الهدف وذلك بسب عدم استقرار افراد القبيلة الواحدة وعدم تواجدتهم في فترة التحقيق

ابيضا من مساوئ هذا القانون هيا عدم وجود ألقاب وتشابه في الأسماء مما أدي الى خلط كبير في الأوراق فكثير من الحالات يتم تسجيل عدة أراضي باسم شخص واحد[[41]](#footnote-41).

افتقار المحقيق القائمة على عملية الجرد والإحصاء للخبرة والكفاءة ،وارتفاع تكاليف عملية التحقيق وتسجيل العقود مع العجز عن تحرير عقود نهائية بسب كما ذكرت سابقا تشابه في الأسماء وبالتالي لتغطية كل هذه العيوب عملت الإدارة الى إصدار جملة أو سلسة من القوانين التكميلية التي تغطي العجز الذي تركه هذا القانون العقاري فجاء لتكملته قانون 1897م ليصحح الأخطاء التي خلفها قانون وارني [[42]](#footnote-42).

وجاءت تفسيرات وإجراءات متنوعة ماكرة أكثر منها قانونية ،فكان بيع أراضي الملك الشائعة مثلا بالمزاد بطلب من مضارب يشتري أرضا مشتركة صغيرة ويتم فيها التواطؤ مع كاتب العدل ووكلاء الأعمال،مع شراء أملاك بنفقات زهيدة ولم تكتشف الإدارة الاستعمارية هذه الفضائح إلا في 1890م فتوقفت عن تطبيق هذا القانون [[43]](#footnote-43).

**تداعيات التشريع العقاري الفرنسي على الجزائر المستعمرة :**

إن قانون وارني26جويلية 1873م اخضع جل الأراضي الى التشريع الفرنسي وعمل على إقرار الملكية الفردية بدل الملكية الجماعية ومن هنا الغي الشرعية الإسلامية في التعامل مع بيع وشراء الأرض وأخضعها للتشريع الفرنسي [[44]](#footnote-44)

نتج عن هذا القانون أرغام الجزائريين على بيع كل أراضيهم للمستوطنين فتم بيع مايقارب 432الف هكتار من الأراضي في حدود سنتين 1877-1898م

فأشار اجيرون الى النتائج المترتبة عن هذا القانون انه عند توثيق عقد الملكية العقارية للأرض يتم تسجيلها باسم شخص آخر ليس له علاقة نتيجة تشابه في الألقاب والأسماء ،أو بسبب تناقض عقود الملكية المفرنسة مع عقود إدارية [[45]](#footnote-45)

-تراجع مساحة الأملاك الزراعية للجزائريين من عام 1873تقريبا الى سنة 1880م مايزيد عن 3ملاين هكتار ،وتم طرد اغلب الجزائريين من أراضيهم التي كانت مصدر رزقهم بنسبة 80 بالمائة وأصبحت أراضي قاحلة ضف الى ذلك بمجرد تجريد الفلاح الجزائري من أرضه يصبح يعمل كخماس أو عامل يومي عند ارض المستوطن بعد أن كانت هذه الأرض ملكه وكان دخلهم لايتجاوز 315فرنكا سنويا بدون إبراز مايتعرض له هؤلاء الفلاحون من مظاهر الاستغلال والاستعباد والظلم ،وكان يشتغلون بمثابة عبيد من الساعة الثامنة صباحا الى غاية الثامنة مساءا بأقل ثمن أكثر جهد[[46]](#footnote-46) .

-ومن تداعيات هذا التشريع العقاري على المجتمع الجزائري هو الخسارة التي تكبدها الجزائريون طيلة الفترة الممتدة من 1877-1898م فحسب الإحصائيات المقدمة ليس بشكل دقيق خسر الجزائريون أكثر من432388هكتار من الأراضي. [[47]](#footnote-47)

**الخاتمة:**

ومن خلال ماسبق نستنتج مايلي :

-أن قانون وارني 1873م لبى رغبة المستوطنين وجسد مشروع الاستيطان الذي نجح في إحكام سيطرته على الأرض التي تعد هي المصدر الوحيد للجزائريين.

-ابعد قانون وراني القاضي المسلم عن كل عمليات النزاع التي أصبح يتكفل بها القاضي الفرنسي .

-قانون وارني فكك الملكية الجماعية للأرض وعمل على زعزعة الوحدة الجماعية للقبائل والأعراش .

**قائمة المصادر والمراجع :**

-بطاش علي : الاستدمار الفرنسي في الجزائر 1830-1900م ،صدر هذا الكتاب بمناسبة الاحتفال بخمسينية الاستقلال في ولاية بجاية ،2012م.

جيلالي صاري :تجريد الفلاحين من أراضيهم 1830-1962م ،ترجمة قندوز عباد فوزية ،منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م، 2010.

-شارل روبير اجيرون :تاريخ الجزائر المعاصر ،ترجمة عيسى عصفور ، ط1،منشورات عويدات، بيروت ،1982 .

بشير بلاح :تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1989م ،ج01،دار المعرفة ،الجزائر 2006.

عبد الله مقلاتي:المرجع في تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1954م، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.

محمد بليل:تشريعات الاستعمار الفرنسي في الجزائر وانعكاساتها على الجزائريين،دار سناجق الدين للكتاب ،الجزائر،2003.

يحي بوعزيز :سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية 1830-1954م ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر 2007.

**مقالات علمية**:

-رفاف شهرزاد:التشريعات العقارية الفرنسية أداة أخرى لسلب أملاك الجزائريين 1830-1873م ،دراسة في المحتوى والنتائج ،مجلة الإحياء ،مجلد 20،ع 26،2020.

-فؤاد عزوز :التشريعات العقارية الفرنسية في الجزائر خلال فترة الحكم المدني 1870-1900،مجلد الأول، عدد خاص ،مدارات تاريخية ،2019م.

**ملتقيات علمية:**

-الطاهر ملاخسو :نظام التوثيق في ظل التشريعات العقارية بالجزائر 1830-1962،أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962م ،الجزائر ،منشورات وزارة المجاهدين ،2007.

-جلول شيتور :العقار إبان الاحتلال دراسة قانونية ،أعمال الملتقى الوطني الأولى والثاني حول العقار في الجزائر أبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962،منشورات وزارة المجاهدين ،2007، الجزائر.

-عدة بن داهة :الخلفيات الخفية الحقيقية للتشريعات العقارية في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1870م ، أعمال الملتقى الوطني الأولى والثاني حول العقار في الجزائر أبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962،الجزائر، المنشورات وزارة المجاهدين ، الجزائر، 2007

**المراجع بالغة الأجنبية:**

-Marcisse Faucon: livre d’or de l’algerie de 1830-1889،t01،paris challamet rt er ،ed.

-Sainte\_Marie Alain: Législation foncière et société rurale ،l’application du la loi du 26juillet 1873 dans les douars de l’Algérois ،In: Etude rurales ،n57

1. بشير بلاح :تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1989م ،ج01،دار المعرفة ،الجزائر 2006،ص247. [↑](#footnote-ref-1)
2. -عبد الله مقلاتي:المرجع في تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1954م، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ،2007م،ص117. [↑](#footnote-ref-2)
3. -تزامن سقوط الإمبراطورية بوقف عمليات تطبيق سيناتوس كونسلت يوم 19ديسمبر 1870م بسب النتائج السلبية الملاحظة حسب اعتقاد دي مونت للمزيد انظر :محمد بليل :تشريعات الاستعمار الفرنسي في الجزائر وانعكاساتها على الجزائريين ،دار سناجق الدين للكتاب ،الجزائر ،2003م،ص 130. [↑](#footnote-ref-3)
4. عدة بن داهة :الخلفيات الخفية الحقيقية للتشريعات العقارية في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1870م ، أعمال الملتقى الوطني الأولى والثاني حول العقار في الجزائر أبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962،الجزائر، المنشورات وزارة المجاهدين ،2007،الجزائر ،ص 148. [↑](#footnote-ref-4)
5. -يحي بوعزيز :سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية 1830-1954م ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،2007ص31 [↑](#footnote-ref-5)
6. عبد الله مقلاتي :المرجع نفسه ،ص 117. [↑](#footnote-ref-6)
7. -بشير بلاح:المرجع السابق ،ص ص247-248. [↑](#footnote-ref-7)
8. بشير بلاح :المرجع السابق ،ص248. [↑](#footnote-ref-8)
9. -بشير بلاح :المرجع السابق ،ص 248. [↑](#footnote-ref-9)
10. -عدة بن داهة :المرجع نفسه ،ص 148. [↑](#footnote-ref-10)
11. -جيلالي صاري :تجريد الفلاحين من أراضيهم 1830-1962م ،ترجمة قندوز عباد فوزية ،منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م،2010،ص ص66،67. [↑](#footnote-ref-11)
12. -تعود أولى الدراسات التي قامت بها الإدارة الفرنسية اتجاه هذا التشريع العقاري بداية من سنة 1871م في اجتماع حضره كل من اليكسي لامبيرت والأميرال دقيون حافظ الأختام ،ولوفرانك دوفو هو وزير الداخلية ،وتم في هذا الاجتماع وضع الأسس الأولى للقانون بعد إخضاعه لجملة من التعديلات للمزيد حول الموضوع بالإمكان الرجوع الى : فؤاد عزوز :التشريعات العقارية الفرنسية في الجزائر خلال فترة الحكم المدني 1870-1900م ،مدارات تاريخية ،مجلد 1،افريل 2019،ص 297. [↑](#footnote-ref-12)
13. -عدة بن داهة :المرجع السابق ،ص 391. [↑](#footnote-ref-13)
14. -Marcisse Faucon: livre d’or de l’algerie de 1830-1889،t01،paris challamet rt er ،ed،pp571-577. [↑](#footnote-ref-14)
15. -بشير بلاح :المرجع السابق ،ص 248. [↑](#footnote-ref-15)
16. -Sainte\_Marie Alain : Législation foncière et société rurale ،l’application du la loi du 26juillet 1873 dans les douars de l’Algérois ،In : Etude rurales ،n57 1975p61. [↑](#footnote-ref-16)
17. -محمد بليل :المرجع السابق ،ص ص 130-131م . [↑](#footnote-ref-17)
18. -IBID ،P61. [↑](#footnote-ref-18)
19. -عبد الله مقلاتي:المرجع السابق، ص 119. [↑](#footnote-ref-19)
20. -صالح عباد:المرجع السابق،ص 78. [↑](#footnote-ref-20)
21. -sainte alain marir : opcit p61. [↑](#footnote-ref-21)
22. -عدة بن داهة :المرجع السابق ،ص 391. [↑](#footnote-ref-22)
23. -جلول شيتور :العقار إبان الاحتلال دراسة قانونية ،أعمال الملتقى الوطني الأولى والثاني حول العقار في الجزائر أبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962،منشورات وزارة المجاهدين ،2007،الجزائر ،ص 212.. [↑](#footnote-ref-23)
24. - رفاف شهرزاد:التشريعات العقارية الفرنسية أداة أخرى لسلب أملاك الجزائريين 1830-1873م، دراسة في المحتوى والنتائج، مجلة الإحياء ،مجلد 20،ع 26،2020م ،ص755. [↑](#footnote-ref-24)
25. -شارل روبير اجيرون : الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919م ،ج01،المرجع السابق ،ص 153. [↑](#footnote-ref-25)
26. -محمد بليل :المرجع السابق ،ص 133. [↑](#footnote-ref-26)
27. -جيلالي صاري :المرجع السابق ،ص 68. [↑](#footnote-ref-27)
28. -صالح حيمر :ص ص 159،162. [↑](#footnote-ref-28)
29. -الطاهر ملاخسو :مرجع السابق ،ص ص36-37. [↑](#footnote-ref-29)
30. -خديجة بختاوي :المرجع السابق ،ص299. [↑](#footnote-ref-30)
31. -محمد بليل :المرجع السابق ،ص 132. [↑](#footnote-ref-31)
32. -بطاش علي :الاستدمار الفرنسي في الجزائر 1830-1900م ،صدر هذا الكتاب بمناسبة الاحتفال بخمسينية الاستقلال في ولاية بجاية ،2012م،ص198. [↑](#footnote-ref-32)
33. -شارل روبير اجيرون :المسلمون الجزائريون وفرنسا ،ج 1،ص 166. [↑](#footnote-ref-33)
34. -sainte alain marir : opcit p62 [↑](#footnote-ref-34)
35. -أراضي العرش :هي عبارة عن أراضي تستغل من طرف القبيلة ويتم توارثها بين افراد الأسرة دون أن يمتلكون سندات رسمية ولا يحق لهم التصرف فيها إلا في حالة البيع أو التبادل للمزيد حول باقي الأراضي ومفهومها يمكن العودة الى :الطاهر ملاخسو :نظام التوثيق في ظل التشريعات العقارية بالجزائر 1830-1962،أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962م ،الجزائر ،منشورات وزارة المجاهدين ،2007،ص 25. [↑](#footnote-ref-35)
36. -بختاوي خديجة :المرجع السابق ،ص 297. [↑](#footnote-ref-36)
37. -بختاوي خديجة :المرجع السابق ،ص ص 300-301. [↑](#footnote-ref-37)
38. -بختاوي خديجة :المرجع السابق ،ص 300. [↑](#footnote-ref-38)
39. -طاهر ملاخسو :المرجع السابق ،ص 37. [↑](#footnote-ref-39)
40. sainte alain marir : opcit p77 [↑](#footnote-ref-40)
41. -خديجة بختاوي :المرجع السابق ،ص 306. [↑](#footnote-ref-41)
42. -فؤاد عزوز :التشريعات العقارية الفرنسية في الجزائر خلال فترة الحكم المدني 1870-1900،مجلد الأول،عدد خاص ،مدارات تاريخية ،2019م ،ص 307. [↑](#footnote-ref-42)
43. -شارل روبير اجيرون :تاريخ الجزائر المعاصر ،ترجمة عيسى عصفور ، ط1،منشورات عويدات بيروت ،1982،ص ص878. [↑](#footnote-ref-43)
44. عدة بن داهة : الاستيطان المرجع السابق ،ص 391. [↑](#footnote-ref-44)
45. 44-شارل روبير اجيرون: المرجع السابق ،ص [↑](#footnote-ref-45)
46. بشير بلاح :المرجع السابق ،ص 250. [↑](#footnote-ref-46)
47. صالح عباد:المرجع السابق ،ص 82. [↑](#footnote-ref-47)